

رابعاً- على سلطات التعاقد تحديد التعديلات أو الإضافات المطلوب اجراؤها على العقد في ابكر وقت ممكن و بطريقة لا تؤثر على سير العمل وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد.

خامساً- يتم تسعير الأشغال الإضافية و التعديلات وفقاً لأحكام الشروط العامة لمقاولات الأشغال. و في حالة إضافة بنود جديدة لا توجد لها بنود مشابهة أو مقاربة في العقد ، تعتمد أسعار السوق السائدة أساساً لتسعيرها مضافاً إليها المصروف الإدارية والأرباح مع مراعاة تعليمات تنفيذ الموازنة السنوية للإقليم.

### المادة - ٨١ - ضمان حسن التنفيذ Performance security

أولاً- يجب أن تتضمن وثائق المناقصة تقديم مقدم العطاء الفائز خطاب ضمان حسن تنفيذ العقد مثبت فيه اسم الجهة المستفيدة واسم المشروع كما هو منصوص عليها في وثائق المناقصة.

ثانياً- تعتمد قيمة الضمان على نوعيه وطبيعة و حجم العقد. و تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ للعقود كافة بنسبة(٥٪) خمسة في المئة من قيمة العقد باستثناء عقود التجهيز والتركيب التي يجب ان لا تتجاوز قيمة الضمان فيها نسبة (١٠٪) عشرة في المئة من قيمة العقد مع مراعاة الفقرة خامساً من المادة (١١). يجب تقديم الضمان من مقلم العطاء الفائز بعد الاحالة وقبل توقيع العقد ، صادراً عن مصرف معتمد في الإقليم أو مصرف أجنبي معتمد لدى البنك المركزي للإقليم. لا يتم الافراج عن ضمان حسن التنفيذ إلا بعد صدور شهادة التسلم النهائي وتصفيه الحسابات النهائية، ويجوز الافراج عن أجزاء من قيمة ضمان حسن التنفيذ بعد التسلم النهائي لتلك الأجزاء و صدور شهادة التسلم النهائي لها بما يؤكد كونها مؤهلة للاستخدام.

ثالثاً- لسلطات التعاقد زيادة مبلغ ضمان حسن التنفيذ أو تعفيضه تبعاً لتغير قيمة العقد.